

صحيح البخاري [كتاب الصوم] (71) (-) باب إذا أفطر في رمضان ثم طلعت الشمس.. ([الأربعاء 72-8-6441هـ]

عبدالكريم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله - 00:00:00

وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشیخنا والاخواننا الحاضرين وللمسلمين قال الامام البخاري رحمه الله باب اذا افطر في رمضان ثم طلعت الشمس. قال حدثني عبد الله ابن ابي شيبة قال حدثنا ابو اسامة عن هشام - 00:01:09

ابن عروة عن فاطمة عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهمما قالت افطروا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم غيم ثم طلعت الشمس. قيل لهشام فامروا بالقضاء - 00:01:29

قال بد من قضاء وقال معمرا سمعت هشاما لا ادري اقضوا ام لا اللهم صلي وسلم على عبده ورسولك محمد وعلى الله يقول الامام البخاري رحمه الله تعالى باب اذا افطر في رمضان - 00:01:46

ثم طلعت الشمس يا افطر في صيام يوم من رمضان ثم طلعت الشمس بعد ذلك. تبيان ان الفطر في محله ولا لا خطأ وهذه في الازمان المتأخرة تحضر كثيرا لارتفاع الناس عن سطح الارض - 00:02:17

ارتفاعا بعيدا بحيث يتغير الحكم بين الارض وبين السماء والقرار فإذا افطروا في الارض بعد ان غابت الشمس عليهم ثم اقلعت بهم الطائرة الى ثلاثين الف قدم او اكثر قد ترى الشمس - 00:03:02

وكذلك اذا كان في حضيض من الارض وافطر ثم طلع ادوارا شاهقة قد يرى امس كثيرة ما يذكر مثل هذا يقول رحمه الله تعالى حدثنا عبد الله حدثني عبد الله بن ابي شيبة قال حدثنا ابو اسامة - 00:03:33

محمد محمد ابن مسعود حماد ابن اسامة. عن هشام ابن عروة عن فاطمة بنت المندز ابن الزبير زوج هشام زوجة الشام عن فاطمة عن اسماء بنت ابي بكر انا اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهمما قالت افطروا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:58

الشمس غير واضحة ليست موجودة ولا يحل لاحد ان يفطر مع وجود الشمس ووضوحاها مهما كان عذرها المقصود انهم افطروا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم غيم قد حال دون الشمس ما حال - 00:04:34

من سحاب ونحوه ثم طلعت الشمس انهم بعد افطروا طلعت الشمس قيل لهشام فامروا بالقضاء فقال بد من قضاء. يعني لا بد منه. القضاء لأنهم افطروا يوما من ايام رمضان ولم - 00:05:14

تكلمن العدة الى الليل وقال معمرا سمعت هشاما يقول لا ادري اقطع ام لا وهذه الرواية التي فيها التردد محکوم عليها بالرواية الاخرى المجزوم بها الرواية الاولى جزم بها بانهم قضوا - 00:05:46

وتردد في الرواية الثانية لا ادري اقضه ام لا ولعل التردد كان لطول عهد حصول لبس او غير ذلك لكن الرواية المقطوع بها المتيقنة المجزوم بها هي الرواية الاولى قال بد من قضاء يعني لا بد من قضاء - 00:06:15

يقول الشارح رحمه الله باب اذا افطر في رمضان ايضا غروب الشمس ثم طلعت الشمس. هل يجب عليه القضاء ذلك اليوم او لا قال وهي مسألة خلافية اختلف فيها قول عمر كما سياتي - 00:06:43

والمراد بالطلوع الظهور والا كان الطالعة لكنها حال بينها وبين الرؤية ما حال من غيم ونحوه والمراد بالطلوع الظهور. يعني ما طلعت

من جديد هي موجودة وكأنه راعى لفظ الخبر في ذلك - 00:07:10

وايضاً فإنه يشعر بان قرص الشمس كن له ظهر مرتفعاً ولو عبر بظهرت لم يف ذلك كأنها ظهرت من جديد طلعت يعني طلعت هي من الأصل طالعة فاطمة زوجة هشام هي ابنة عمها - 00:07:33

المندز ابن الزبيبر قوله بد من قضاء هو استفهام انكاري لأن من يسأل عن هذه المسألة البديهية التي افطر فيها هذا المفتر يوماً من رمضان نحتاج الى سؤال هو استفهام انكار محنوف اللادة والمعنى لا بد من قضاء - 00:08:18

ووقع في رواية أبي ذر ولابد من قضاء الرواية الثانية فيها التردد قضاء ولم يقضوا قال ما عمر سمعت هشاما يقول لا ادرى اقطعوا ام لا هذا التعليق يقول وصله عبد ابن حميد - 00:09:11

قال واخبرنا مع عمر سمعت هشام بن عروة فذكر الحديث وفي اخره قال انسان لهشام قضوا ام لا؟ فقال لا ادرى مظاهر هذه الرواية تعارض اثبات القضاء. ولا لا هذه الرواية - 00:09:46

تعارض الرواية التي قبلها لكن يجمع بان جزمه بالقضاء محمول على انه استند فيه الى دليل اخر واما حديث اسماء فلا يحفظ فيه اثبات القضاء ولا نفيه وقد اختلف في هذه المسألة فذهب الجمهور الى ايجاد القضاء - 00:10:07

واختلف عن عمر او اختلف عن عمر وروى ابن أبي شيبة وغيره من طريق زيد ابن وهب عنه ترك القضاء ولفظ معمراً عن العاشر عن زيد هذا الذي طلعت عليه الشمس بعد ان غابت - 00:10:35

يصح في حقه ان يقال انه شهد الشهر فمن شهد منكم الشهر فيصومه. فيلزم الامساك لكن اذا كان ما في وقت الامساك يعني شيء وقت يسير وقت يسير ما في وقت الامساك - 00:10:57

يعني لو اه صار فيه وقت افطروا صار بقي ساعة على الغروب ان هذا يقرب من من اكل ناسياً يعني اكل بعد اما ما لا يتمكن من الامساك استمر على فطره - 00:11:20

مثل هذا يحتمل القول الثاني فذهب الجمهور الى ايجاب القضاء وروى ابن أبي شيبة وغيره من طريق الزهيل. زيد ابن وهب عنه ترك القضاء ولفظ مع مرء عن العاشر عن زيد فقال عمر - 00:11:45

لم نقضي والله ما يجأنفنا الائم لانهم افطروا بعد ويبقى ان هذا الكلام صحيح في موضعه لكن اذا بقي وقتاً يمكن فيه الامساك لزم فيه الامساك واذا لم يبقى وقت - 00:12:11

لزمهم قضاء ذلك اليوم هذا يقول وليس معمراً عن العاشر عن زيد فقال عمر لم نقضي والله ما يجأنفنا الائم يعني اجتهدوا وادوا ما عليهم فلا يلزمهم هذه وجهة نظر - 00:12:38

لكن من افطر عامداً في رمضان اللي اكل وشربه ذاكر لصيامه ثم طلعت الشمس تبين ان اليوم ما انتهى والغاية الليل والليل ما وصل ولا حضر وروى مالك من وجه اخر عن عمر انه قال لما افطر ثم طلعت الشمس الخطب يسير يعني مدة يسيرة جداً - 00:13:11

وقد اجتهدنا وزاد عبدالرزاق في روايته من هذا الوجه نقضي يوماً وله من طرق طريق علي ابن حنظلة عن ابيه نحو روى سعيد بن منصور فقال من افطر منكم فليصم يوماً مكانه - 00:13:49

نصوص محكمة لا تحتمل فليصم يوماً مكانه وروى سعيد بن منصور من طريق اخرى عن عمر نحوه وجاء ترك القضاء عن مجاهد والحسن وبه قال اسحاق واحمد في رواية واختاره ابن خزيمة فقال قول هشام لابد من القضاء لم يسنده - 00:14:14

يعني اجتهاد ولم يتبيّن عنده ان عليهم قضاء ويرجح الاول انه لو غم هلال رمضان فاصبحوا مفتردين ثم تبيّن ان ذلك اليوم من رمضان فالقضاء واجب بالاتفاق فكذلك هنا الان دخول الشهر مشكوك فيه - 00:14:41

وببداية الصيام في يوم الذي فيه غابة الشمس مقطوع فيه وقال ابن التين لم يجب ما لك القضاء اذا لم اذا كان في صوم نذر قال ابن قال ابن منير في الحاشية في هذا الحديث ان المخلفين - 00:15:09

انما خوطبوا بالظاهر اجتهدوا فاختطاوا فلا حرج عليهم في ذلك لا شك ربنا لا تؤاخذنا ان نسيينا او اخطأنا لكن اذا تبيّن الخطأ وجب الامساك وحجة من يقول بوجوب القضاء وهم الجمهور يقولون افطر يوماً من رمضان ولم يصم الا الليل - 00:15:34

نعم باب صوم الصبيان. وقال عمر رضي الله عنه لنشوان في رمضان ويلك وصبياننا صيام فضربه. قال رحمة الله حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل. قال انا خالد بن دكوان عن الريبع بنت معوض قالت ارسل النبي صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء الى قرى الانصار - [00:16:03](#)

من اصبح مفطرا فليتم بقية يومه. ومن اصبح صائم فليصم. قالت فكنا نصومه بعد ونصوم نصوم صبياننا ونجعل لهم اللعبة من العهن فإذا بك احدهم على الطعام اعطيه ذلك حتى - [00:16:35](#)

هنا عند الفطار يقول رحمة الله تعالى باب صوم الصبيان. الصغار غير المكلفين وامرهم بالصيام من باب التمرير والتعويد على العبادة كالصلة بالصلة لسبع يضرب عليها لعشر والصيام يؤمر به اذا اطاقه - [00:16:55](#)

يحرضون على تصويم الصبيان الصغار ليتعمدوا العبادة وربط التمييز والامر بالسبعين لقطع التردد الحاصل من الناس لو ترك لهم الامر السابع ميز ما في اشكال لكن لو ترك لا تأمر ولدك الصلة الى ان يميز - [00:17:26](#)

تجد احدهم من شدة حرصه على العبادة وحرص شدة من شدته على تمrir ولده والزامه بالصلة يأتي به وهو ما يعقل شيئا ويحصل الان ولا ندري ما عذرهم اللي يأتون بالصبيان ابو سنتين او سنة ونص - [00:17:59](#)

يؤذون الناس ويحملون الروائح وغيرها الله اعلم بالنوايا لكن مثل هذا ما يمرون ولا يقبل التمرير بخفف عن امه يلعب بالمسجد ولا يؤذيهم مثل هذا لا يجوز لهم نوع حجة في حديث حمل امامه بنت زينب - [00:18:23](#)

كان النبي عليه الصلاة والسلام اتي بها يوم من الايام دخل بها المسجد وحملها على منكبها فاذا سجد وظعنها واذا قام حملها يقولون هذا حجتنا طفلة صغيرة جدا تحمل واجبة اهل العلم - [00:18:54](#)

عن هذا الحديث كثيرة جدا واكثر من اجاب عنه المالكية على كل حال الله يعلم المفسد من المصلح الله يعلم المرشد من هو مصلح تجد هذا يأتي بالطفل سنة او سنتين - [00:19:17](#)

وذاك اذا قيل له ولدك عشر اثنى عشر يلعب كورة عند المسجد ويزعج الناس قل له ما ميزه لدى ما ترك لهم هذا الامر سبع مميز بخلاف حمل العلم وتحمل الحديث - [00:19:46](#)

فانه موكول الى التمييز لأنه لا على سبيل الإلزام لجميع الناس خلاف الصلاة هذا اللي يقول ورا ما تجيبيه لك حظر الدروس قال والله ما اميز اكلت واياه نعم اهل الحديث اعتمدوا على حديث محمود ابن الريبع - [00:20:18](#)

وانه عقل مجة التي مجها النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه من دلو كان عمره خمس سنوات على كل حال مثل هذه الامور محسومة يعني وكانت كان التعليم لا يقبل الا من كان من كمل السبع - [00:20:50](#)

ثم بعد ذلك رأوا ان الناس ضيعوا سنة وبعضهم سنتين ينتظرون السبع قالوا دخلوه من ست وافقوا على هذا وهذه مصالح وفاسد ووجود من يعقل ست كثير خمس يعقل في سير بعض اهل العلم اهل العلم انهم - [00:21:13](#)

ذكر علماء المصطلح في متى يصح سماء الصغير؟ انه جيء لهم طفل عمره اربع سنوات يحفظ كثير من الاحاديث قالوا غير انه اذا جاء بكى صغير هذا مرده الى التمييز - [00:21:36](#)

والصلاوة والعبادات مردها الى الظابط الذي يضبط الناس كلهم تلاعيب وقال عمر رضي الله عنه لنشوان في رمضان يعني سكران نشوان يعني سكران قال له عمر هكذا ويلك يعني انت سكران مكلف كبير - [00:22:03](#)

وصبياننا صائمون فضربه ترى في شخص نشوان تقول له انت مذكور في البخاري انت تقول له انت مذكور بالبخاري وضربك عمر اسمه نشوان لا يعرفون الاخوان كلهم طالب علم مشهور - [00:22:42](#)

وصبياننا صيام فضربه قال رحمة الله حدثنا مسدد الشاهد ان الصبيان يصومون ترجم باب صوم الصبيان قال رحمة الله حدثنا مسدد قال حددنا بشر بن المفضل عن خالد بن ذكوان عن الريبع - [00:23:12](#)

انت معوذ قالت ارسل النبي صلى الله عليه وسلم عاشوراء الى قرى الانصار المحيطة بالمدينة من اصبح مفطرا فليتم بقية يومه ومن اصبح صائما فليصم اصبح مفطرا بقية يومه صائم ولا مفطر - [00:23:39](#)

يقول من اصبح مفطرا فليتم بقية يومه اقصد انه لم ينوي من الليل لا انا النفل ما يحتاج لكن واكل اكل وشرب في يوم لا يلزم فيه الصيام من اكل من اصبح مفطرا فليتم بقية يومه ومن اصبح صائمًا فليصممه - [00:24:13](#)

كمل بقية يوم الصيام قالت فكتنا بعد نصوم فكتنا نصومه بعد ونصوم صبياننا ويشغلونهم بما يلهيهم عن الأكل والشرب و يجعل لهم اللعبة من العهن يعني من الصوف فاذا بكى احدهم على الطعام اعطيه ذلك حتى يكون عند الافطار - [00:25:00](#)
هذا من حرص السلف والله اعلم يصومونه بعض الناس في الازمة المتأخرة اذا طلب الطعام او ما طلب طعام. صام الو لا يجوع تضرر من الجوع والسلف يفعلون هكذا مع الاطفال - [00:25:38](#)

نعم من حصل له من الجوع الشديد بحيث يخشى عليه الظرر يفطر ولو كان في رمضان لكن الناس يتفاوتون في رغباتهم في الخير وعدمه فاذا بكى احدهم على الطعام اعطيه حتى يكون عند الافطار - [00:26:16](#)
يشغلونا بهذه اللعبة شيئا فشيئا حتى يأتي وقت الفطار قلوب صوم الصبيان اي هل يشرع ام لا والجمهور على انه على لا يجب على من دون البلوغ وحدد رفع القلم - [00:26:47](#)

ثلاثة منهم الصبي حتى يبلغ هذا الحد الفاصل بين الوجوب الشرعي الملزم وبين ما عدah. اما كونه يؤمر يمرن ويعود هذا شيء اخر وينشأ ناشئ الفتى منا على ما كان عوده ابوه - [00:27:17](#)

وبعدهم يعني سوى دراسة على امر الصبي من سبع من بلوك سبع الى خمسة عشركم يبي يؤمر من مرة اذا امر على كل صلاة وحينئذ لابد ان يتعلم اذا تكرر عليه هذا الامر والامر له صادق في امره له حریص - [00:27:46](#)
على تربيته لابد ان يكفي والجمهور على انه لا يجب على من دون البلوغ واستحب جماعة من السلف منهم ابن سيرين والزهري وقال به الشافعي انهم يؤمرون بالتمرين عليه اذا اطاقوه - [00:28:14](#)

اذا اطعtoo وحده اصحابه بالسبعين والعشر كالصلاه. يعني يؤمر بالصوم لسبع ويضرب عليه لعشر وحده اسحاق باثنتي عشرة سنة واحمد في رواية بعشر سنين التفريط ما معه فلاح انا رأيت طفل - [00:28:43](#)

مملوء من من اللحوم والشحوم عمره سبع سنوات في مشاهدتها بنفسي ويسألها ابوه قل ربك؟ قال انت نسأل الله العافية والله ان هذا الحاصل ويسأل احد ثانٍ ابوك احب عليك او التسلب - [00:29:24](#)

صغرى فضل الكلب على هذى نتيجة التربية نسأل الله العافية وانا ادركت اخوانا في الطبقة التي اكبر منا تجده يأتي بالطفل ابو سنة وسنة ونص او سنتين يقول من ربك؟ قل رب الله. قل له ابن الله - [00:29:55](#)

قال في السماء سمع الاذن هذا ما هو برواية في السماء على العرش استوى وعلى الملك استوى تعليم تربية وهذه الامور والتعليمات ثلاثة اصول يدرس في البيوت على كافة المستويات - [00:30:24](#)

كبار اللي ما يقرؤن ولا يكتبون الصغار الذين يا الله ينطقون كان يدرس في المساجد الله المستعان عشرة سنة. واحمد في رواية بعشرين سنين وقال الاوزاعي اذا اطاقي صوم ثلاثة ايام تباعا - [00:30:47](#)

لا يضعف فيهن حمل على الصوم اني ازم به والمشهور من عن المالكية انه لا يشرع في حق الصبيان لا يشرع في حق الصبيان صحيح والمشهور عن المالكية انه لا يشرع في حق الصبيان - [00:31:14](#)

ولقد تلطى المصنف في التعقب عليهم بایراد اثر ابن عمر في صدر الترجمة لان اقصى ما يعتمدونه في معارضه الاحاديث دعوى عمل اهل المدينة على خلافها ولا عمل يستند اليه اقوى من العمل في عهد عمر - [00:31:57](#)

مع شدة تحريه ووقور الصحابة في زمان ووفور الصحابة في زمانه قد قال الذي افطر في رمضان وبخا له يعني النسوان موبخا له كيف تفطر وصبيان وصائمين هذا في عهد عمر - [00:32:23](#)

واغرب ابن ماجشون من المالكية فقال اذا اطاقي الصيام الزموه فان افطروا لغير عذر فعل عليهم القضاء هذا نقىض ما تقدم قوله قال عمر لنشوان اي لانسان نشوان وبفتح النون وسكون المعجمة - [00:32:58](#)

كسكران وزنا ومعنى وجمعه نشاوى السكارى وقال ابن خالويه رجل سكر الرجل وانتشى ونزف بمعنى واحد وقال صاحب المحكم

نسي الرجل وانتشى كله سكر ووقع عند ابن عبد الله ابن التين النشواني السكران سكران خفيفا - 00:33:28

يعني غير مستغرق وهذا الاثر وصله سعيد ابن منصور البغوي في من طريق عبد الله ابن الهذيل ان عمر بن الخطاب اوتى برجل شرب الخمر في رمضان فلما دنا منه جعل يقول - 00:34:07

للمنخررين والفهم كان يقول للمنخررين والفهم في رواية البغوي فلما رفع اليه عذر معروف ان السكران مشي وغير مضطرب غير يعني غير مشية سكران وتخبط غير منتظم ان عمر ابن الخطاب اتي برجل برجل شرب الخمر في رمضان فلما دنا منه جعل يقول للمنخررين والفهم - 00:34:35

وفي رواية البغوي فلما رفع الي اثر قال عمر على وجهك على وجهك ويحك صبياننا صيام ثم امر بي فضرب ثمانيين سوطا ثم سيره الى الشام وفي رواية البغوي فضربه الحد - 00:35:25

وكان اذا غضب على انسان سيره الى الشام فسيره الى الشام قوله ارسل النبي صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء الى قرى الاصار زاد مسلم التي حول المدينة قد تقدمت تسمية الرسول صلى الله عليه وسلم بذلك - 00:35:54

في باب اذا نوى بالنهار صوما صبياننا مسلم الصغار ونذهب بهم الى المسجد قوله من العين اي الصوف توصله المصنف في رواية المستلمي في اخر الحديث وقيل العهن المصبوج من يعني من الصوف - 00:36:27

يقول وقع في رواية مسلم اعطيتناه اياه عند الافطار عند الافطار ما يحتاجه وصل ما يريد الاكل وهو مشكل ورواية البخاري توضح انه سقط منه شيء وقد رواه مسلم من جهة من وجه اخر عن ذلك خالد بن زكون - 00:36:57

قال فاذا سألونا الطعام اعطيتهم اللعبة تلهيهم حتى يتم صومهم ويوضح صحة رواية البخاري وفي الحديث حجة على مشروعية تمرير الصبيان على على الصيام كما تقدم لان من كان في مثل هذا السن الذي ذكر في هذا الحديث فهو غير مكلف - 00:37:40

وانما صنع لهم ذلك للتترمرين واغرب القرطبي فقال لعل النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلم بذلك ويبعد ان يكون امر بذلك بانه تعذيب صغير بعبادة غير متكررة في السنة - 00:38:49

وقد قدمنا من حديث ما يرد عليه معنى الصحيح عند اهل الحديث واهل الاصول ان الصحابي اذا قال فعلنا كذا في عهد النبي الله عليه وسلم كان حكمه الرفع لان الظاهر اطلاعه صلى الله عليه وسلم على ذلك - 00:39:10

وتقريرهم عليه مع توفر دواعيهم على سؤاله ان هذا لا مجال للاجتهاد فيه وما فعلوه لا بتوقيف والله اعلم كذا صومنا الصبيان قول الصحابي كنا من السنة او - 00:39:35

نحن امرنا حكمه الرفع ولو بعد النبي قاله باعصرى على الصحيح وهو قول الأكثر لا به فواجب لا هو هو الامر للتترمرين لا للوجوب هو من اجل ذلك قيل يؤمر به - 00:40:03

وقتا مبكر نعم باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام لقول الله تعالى ثم اتموا الصيام الى الليل ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه رحمة لهم وابقاء عليهم وما يكره من التعمق. قال حدثنا مسدد قال حدثني يحيى عن شعبة قال حدثني - 00:40:46

قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تواصلوا قالوا انك تواصل قال لست ك احد منكم اني اطعم واسقي او اني ابى اطعم واسقي. قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك - 00:41:10

عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال قالوا انك تواصل قال اني لست مثلكم اني اطعم واسقي - 00:41:30

قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثنا ابن الهاد عن عبد الله ابن خباب عن ابي سعيد رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فايكم اذا اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر. قالوا فان - 00:41:46

تواصل يا رسول الله قال اني لست كهيتكم اني ابى لي مطعم يطعمني وسايقيني قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبة محمد قال اخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله - 00:42:06

عنها قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم. قالوا انك تواصل قال اني لست كهيتكم اني يطعمني ربي

ويسبقين. لم يذكر عثمان رحمة لهم يقول رحمة الله تعالى بباب الوصال - [00:42:26](#)
المواصلة والمتابعة بين يومين بدون اكل في الليل ومن قال ليس في الليل صيام وهذا الاشكال الذي اثير في الدروس الماضية وقد افطر الصائم كيف يواصل وهو افطر حكما من قال ليس في الليل صيام - [00:42:59](#)
لقول الله عز وجل ثم اتموا الصيام الى الليل ونهى النبي صلى الله عليه وسلم. وسلم يعني عن الصيام رحمة لهم وابقاء عليهم وما يكره من التعمق يعني في الدين - [00:43:36](#)

في جميع ابوابه خاصهم بالصيام ولا بالصلة ولا اكلفوا من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا لان التعمق والزيادة هذه لا شك ان مآلها الى الترک قال رحمة الله حدثنا مسدد - [00:44:01](#)

قال حدثني يحيى عن شعبة قال حدثني قتادة عن انس رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تواصلوا قالوا انك تواصل لان فعله تشريع وحينئذ - [00:44:37](#)

تعارضه عندهم النهي لا تواصل وبين فعله الذي يعد تشريعا لامة في الاصل فاستفهموا منه انك تواصل ليس من باب المعارضة والمعاندة تقول لا تواصل وانت تواصل هذا دليل وهذا دليل - [00:45:11](#)

قالوا انك تواصل قالوا لست قال عليه الصلاة والسلام لست كاحد منكم لست كاحد منكم اني اطعم واسقى او اني او اني ابیت اطعم واسقى ان كان يطعم ويسبق طعاما حقيقيا - [00:45:38](#)

فليس بمصاب انقطع الوصال فما بقي الا انه يطعم طعاما ليس بحق وانما هو من باب التلذذ وانعاش الجسم فيما ينفعه ويغذيه في امور اخترى وحياته الباقيه الان تجدون بعض الناس - [00:46:08](#)

يمكن يصبر عن الاكل مدة طويلة ليش لانه في متجره منغميس ببيع ويشري ويكسب ويجمع من الحطام ما يحس بجوع وقل مثل هذا في سائر امور الدنيا وقل مثل هذا في طالب العلم - [00:46:42](#)

تنقل بين المسائل تنقل بين الكتب والفوائد لا يحتاج الى طعام صاحب الحديث مثلا اذا صار عنده سند وبحث عنه واستغلق عليه بعض رجاله ومكت الليل كله يبحث عن الرجال من كتاب الى كتاب - [00:47:07](#)

يطلع عليه الفجر ولا يشعر ثم يواصل بعد الصلاة وهو لا يشعر. ما ما يحس بتعب ولا يحس بجوع بخلاف كثرة الاكل مسلم صاحب الصحيح يبحث عن حديث عنده مقتل زنبيل - [00:47:45](#)

فيه تمر مات رحمة الله مريض او ها الا وش يدريك يمكن انه مريض لكن ما يقياس الاكل على ترك الاكل وجودي وترك عدم ونحن بصدق الكلام عن الغذاء العدمي - [00:48:14](#)

اللي ما فيه يطعمه ويسبقيه من التلذذ بانواع العبادات والفوائد والمسائل مثل هذا ما ما يتضرر ان شاء الله ثم قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر - [00:48:51](#)

رضي الله عنهم قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال قالوا انك تواصل قال اني لست مثلكم اني اطعم واسقى سابق ثم قال حدثنا عبد الله بن يوسف - [00:49:19](#)

في الحديث الماضي والاحاديث الكثيرة الماضية قال حدثنا الليث قال حدثني ابن الهاد شداد يا سيدى بن عبد الله بن عبد الله ابن الهادى لكن ما في الا في شداد في شداد - [00:49:45](#)

حدثني ابن الهادى عن عبد الله ابن خباب عن ابي سعيد رضي الله تعالى عنه انه سمع النبي اذا اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال اني لست كائتمكم. هذا كما تقدم - [00:50:11](#)

اني ابیت لي مطعم يطعمني وساق يسبقيني وتقدم الكلام على ان هذا الطعام ليس بالطعام الحقيقي المحسوس الذي يفطر الصائم والا لم يكن هذا وصالك بالدورة الماظية انه الرسول كان يقام مجاز - [00:50:34](#)

هو ما هو بحقيقة لا صار ما هو بحقيقة وش يصير؟ مجاز ما هو بجاز يعني يروي الحديث والله ما قلتة ولا اقوله هذا تسجيل عاد ضامن الميم - [00:51:03](#)

هل الرسول كان يطعم حقيقة مجاز؟ قلت انه مجاز. ما هو مجاز سألت عن السيارة وعاد طيب انت حاط على الميم ظمة غلط صحيحة؟ المجال. مجاز. اه قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبة - 00:51:24

حدثنا عثمان بن ابي شيبة عند من يقول بالمجاز عند من يقول به ما عنده اشكال. والذي لا يرى المجاز يقول ان هذه تعبير واسلوب من اساليب العرب جرى عليه الحديث - 00:51:58

ممكنا انه قال آلا انه يتحدثون عن الطعام قال ابيت يطعنني ويستقيني كن من باب المشاكلا قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ومحمد قالا اخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه - 00:52:17

عن عائشة رضي الله عنها قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم. هذى العلة رحمة بهم لأن مواصلة الصيام بدون اكل لا شق ان لا شك ان فيه مشقة - 00:52:44

قالوا انك فقالوا انك تواصل قال لست كهينتكم يعني لست مثلكم اني اطعمني ربى ويستقيني. قال ابو عبد الله يذكر او لم يذكر عثمان قال ابو عبد الله لم يذكر عثمان يعني ابن ابي شيبة - 00:53:07

رحمة لهم قوله بباب الوصال هو الترك في ليالي الصيام لما يفتر بالنهار قصدا فيخرج من امسك اتفاقا يعني من دون قصد ويدخل من امسك جميع الليل او بعضه ولم لم يجزم المصنف - 00:53:32

بحكمه لشهرة الاختلاف من قال ليس في الليل صيام لقوله عز وجل ثم اتموا الصيام الليل بمعنى ان الغاية لا تدخل في المغيب ثم اتموا الصيام الى الليل. الليل من الاصل ما دخل - 00:54:21

كانه يشير الى حديث ابي سعيد ابي سعيد سعد سعيد ولا عندي سعيد انا ما انا باقول لك انه مهمة الزيد على كل حال هو حديث ذكره الترمذى في الجامع ووصله في العلل المفرد وآخرجه ابن السكن - 00:54:44

وغيره من في الصحابة والدولاب وغيره في في الكنى كل من طريق ابي هريرة الراهاوى ثم اعقل الكندى عن عبادة ابن نسيم ولفظ المتن مرفوعا ان الله لم يكتب الصيام الا الليل - 00:55:30

ان الله لم يكتب الصيام بالليل. فمن صام فقد تعنى ولا اجر له قال ابن مند قريب لا نعرفه الا من هذا الوجه قال الترمذى سأله البخارى فقال ما ارى عبادة - 00:55:50

ما ارى عبادة سمع من ابي سعيد الخير وفي المعنى حديث بشير من خصاصية قد اخرجه احمد والطبراني اسناد صحيح الى ليلة امرأته بشير ابن الخصاص قالت اردت ان اصوم يومين - 00:56:10

متواлиين ان اصوم يومين مواصلة فمعنى بشير زوجها. قال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن هذا قال يفعل ذلك النصارى ولكن صوموا كما امركم الله تعالى واتموا الصيام الى الليل - 00:56:34

اذا كان الليل فافطروا فإذا جاء الليل فهم مفترطون الطبراني في الاوسط من طريق عبد الله علي بن ابي طلحة عن عبد المالك عن ابي ذر رفعه قال لا صيام بعد الليل - 00:56:56

اي بعد دخول الليل ولو صحت هذه الاحاديث لم يكن للوصال معنى اصلا ولا كان في فعله قربة هذه الاحاديث كان يوجد ما يعارضها من انه عليه الصلاة والسلام صام به يوم صام بهم يوما ثم يوما ثم يأمن ثم اطلع - 00:57:36

انتهى رمضان كالمنكل لهم ولا ينكر بهم فن محرم اي الوصال هو يبيت عنده من يطعمه ويستقيه لكن غيره يبيت عند احد واحد عارض عن هذا. هو قال انما ابيت عند ربى يطعنني ويستقيني - 00:58:12

لو قال لو قال واحد انا ابيت عند ربى يطعنني قلنا مو بصحيح ولو اكل كنا ما هو وصال ما فيه الرسول ما يأكل ايه هو الاصل؟ هو اللي عندنا في الكتب - 00:58:48

فهمت فهمت اني ما تكلمت من فراغ والله عاد راح اسأل انا لا حضرت وما يكره من التعمق هذا من كلام المصنف عن البخارى معطوف على قوله الوصال بباب ذكر الوصال وذكر ما يكره من التعمق - 00:59:15

والتعمق المبالغة في تكليف ما لم يكلف به وعمق الوادي قهره كانه يشير الى ان ما اخرجه في كتابة التمني من طريق ثابت عن انس

في قصة الوصال فقال لو لمد - 01:00:23

الشهر لو واصلت ووصلوا يدع المتعمدون تعمقهم وسيأتي في اخر الباب الذي بعده اكفلوا من العمل ما تطيقون. فان الله ليمل كما تملوا هذا تقدم في كتاب اليمان نعم وباب التنكيل. وقد اختلف السلف - 01:00:44

في ذلك يعني بحكم الوصال وقد اختلف السلف في ذلك فنقل التفصيل عن عبد الله ابن الزبير الصحيح انه كان يواصل خمسة عشر يوماً وذهب اليه من الصحابة ايضاً اخت ابي سعيد - 01:02:28

ومن التابعين عبد الرحمن ابن ابي نعم افريقي افريقي بن انعم متأخر ضمن الصحابة وعامر ابن عبد الله ابن الزبير وابراهيم بن زيد التيمي ابو الجوزاء كما نقله ابو نعيم في ترجمته في الحليلة - 01:02:52

يقول من حجتهم الذين اجازوا ومن حجتهم ما سيأتي في الباب الذي بعده انه صلى الله عليه وسلم واصل باصحابه بعد النهي ولو كان الناهي للتحريم لما اقرهم على فعله - 01:03:32

وعلم انه اراد بالنهي الرحمة والتخفيف عنهم كما صرحت به عائشة في حديثها وهذا مثل ما نهاهم عن قيام الليل خشية ان يفرض عليهم ولا منكر على من بلغه انه فعله من يشق عليه - 01:04:00

وس يأتي نظير ذلك في صيام الدهر فمن لم يشق عليه ولم يقصد موافقة اهل الكتاب ولرغم عن السنة في تعجيل الفطر لم يمنع من الوصال وذهب الاكثرون وذهب الاكثرون الى تحريم الوصال - 01:04:23

وعن الشافعية بذلك وجهاً التحرير والكرامة ولكن اقتصر النبي النبوي وهكذا اقتصر عليه النبوي النص الشافعي في الام على انه محظوظ واغرب القرطبي فنقل التحرير عن بعض اهل الظاهر على شك منه في ذلك - 01:04:51

ولا معنى لشكه فقد صرخ ابن حزم بتحريم وصححه ابن العربي من المالكية وذهب احمد واسحاق وابن المنذر والخزيمة وجماعة من المالكي الى جواز الوصول الوصال الى السحر لانه مستثنى في النص - 01:05:14

من اراد منكم ان يواصل فليواصل الى السحر في حديث ابي سعيد المذكور وهذا الوصال الذي هو الى السحر لا يترب عليه شيء مما يترب على غيره الا انه في الحقيقة بمنزلة عشاءه. الا انه يؤخره لان الصائم له في اليوم - 01:05:34

والليلة اكلة فاذا اكلها السحر كان قد نقلها من اول الليل الى اخره وكان اخف لجسمه في قيام الليل ولا يخفى ان محل ذلك ما لم يشق على الصائم لكن - 01:06:00

يرد عليه مما يمكن الجواب عنه انه ما بادر بالفطور يعني الاصل نبادر بالفطور ستزول تزال امتياز ما عجلوا الفطور وانفصل اكثر الشافعية عن ذلك بان الامساك الى السحر ليس وصالا - 01:06:20

ان يمسك في الليل جميعه كما يمسك في النهار وانما اطلق اطلق على الامساك الى السحر وصالا لمشابهته الوصال في الصورة لانه يبقى اكبر قدر من الوقت ما في اكل - 01:06:55

فكأنه مواصل ويحتاج الى ثبوت الدعوة بان الوصال انما حقيقة في امساك جميع الليل قد ورد يعني فليواصل الى السحر هذه الغاية لا شك انه اذا لم يأكل فيها صار العصال الحقيقي المنهي عنه - 01:07:14

واذا اكل في الساحر فقد اكل في الليل ولكن يبقى النظر في التوفيق بينه وبين تأجيل الفطر قد ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يواصل من سحر الى سحر - 01:07:50

احتاجوا للتحريم بقوله في الحديث المتقدم اذا اقبل الليل من ها هنا وادبر النهار من ها هنا فقد افترط الصائم اذ لم يجعل الليل محل لسوى الفطر فالصوم فيه مخالفة لوضعه - 01:08:18

كيوم الفطر وفي احاديث الباب من الفوائد استواء المكلفين في الاحكام ان حكم وان كل حكم ثبت في حق النبي صلى الله عليه وسلم ثبت في حق امهاته الا ما استثنى بدليل - 01:08:50

وفي جواز معارضة المفتى فيما افتى به اذا كان بخلاف حالة ولم يعلم مستفتى في سر المخالفة اعتبر على النبي احترضوا على النبي عليه الصلاة والسلام ليس لها من باب الاعتراض بقدر ما هو استفهام واستفسار انك تواصل - 01:10:15

الوصال قالوا انك تواصل وفي الاستكشاف عن حكمة النهي وفي سجود خصائصه صلى الله عليه وسلم وان عموم قوله تعالى لقد
كان لكم في رسول الله اسوة حسنة مخصوصة وفي ان الصحابة - 01:10:42

كانوا يرجعون الى فعله المعلوم المعلوم صفتة ويبادرون الى الاكتسابه الا فيما نهاهم عنه وفيه من خصائصه لا يتأنى به
في جميعها وقد توقف بذلك امام الحرمين قال ابو شامة ليس لاحد التشبه به في المباح كالزيادة على اربع نسوة. ويستحب التنزيه
عن - 01:11:08

محرم المحرم عليه والتشبه به في الواجب عليه كالظاهر واما المستحب لم يتعرض له والوصال منه فيحتمل ان يقال انه لم ينهى
عنه لما لم يمنع الاكتساب به فيه والله اعلم - 01:11:40

وبيان قدرة الله تعالى على ايجاب المسببات العاديات على ايجاد المسببات العاديات من غير سبب ظاهر كما سيأتي البحث. يعني
كونه يطعم ويسقى يمكن يقول احد ان انا كذلك اطعنه اسقى - 01:12:04

من خواصه عليه الصلاة والسلام ها صار عمل ولا ترك؟ ها ترك الاكل قالوا في الترك انه لا يحتاج الى نية اذا قلنا بهذا فالصوم
مثله ترك يا حي يا قيوم - 01:12:29

01:13:56 -